لبـاب النقول في أسباب النزول

أحرج الحاكم عن ابن عباس قال : طلق عبد يزيد أبو ركانة أم ركانة ثم نكح امرأة من مزينة فجاءت إلى رسول ا A فقالت : ما عني ما عني إلا عن هذه الشقرة فنزلت { يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن } وقال الذهبي : واه والخبر خطأ فأن عبد يزيد لم يدرك الإسلام .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق قتادة عن أنس قال : طلق رسول ا A حفصة فأتت أهلها فأنزل ا { يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن } فقيل له : راجعها فإنها صوامة قوامة وأحرج ابن جرير عن قتادة مرسلا وابن المنذر عن ابن سيرين مرسلا .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل في قوله { يا أيها النبي إذا طلقتم النساء } الآية قال بلغنا أنها نزلت في عبد ا بن عمرو بن بعاص وتقبل بن الحرث وعمرو بن سعبد بن العاص .

وأخرج الحاكم عن جابر [قال : نزلت هذه الآية { ومن يتق ا يجعل له مخرجا } في رجل من أشجع كان فقيرا خفيف ذات اليد كثير العيال فأتى رسول ا A فسأله فقال له : اتق ا واصبر فلم يلبث إلا يسيرا حتى جاء ابن له بغنم وكان العدو أصابوه فأتى رسول ا A فأخبره خبرها فقال : كلها] فنزلت قال الذهبي : حديث منكر له شاهد .

(ك) وأخرج ابن جرير مثله عن سالم بن أبي الجعد (ك) والسدي وأسمى الجل عوفا الأشجعي (ك) وأخرج الحاكم أيضا من حديث ابن مسعود وسماه كذلك .

وأخرج ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن إبن عباس [قال : جاء عوف بن مالك الأشجعي فقال : يا رسول ا إن إبني أسره العدو وجزعت أمه فما تأمرني ؟ قال : آمرك وإياها أن تستكثرا من قول : لا حول ولا قوة إلا با فقالت المرأة : نعم ما أمرك فجعلا يكثران منها فتغفل عنه العدو فاستاق غنمهم فجاء بها إلى أبيه] فنزلت { ومن يتق ا يجعل له مخرجا } الآية .

وأخرج الطيب في تاريخه من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس (ك) وأخرجه الثعلبي من وجه آخر (ك) و ابن أبي حاتم من وجه آخر مرسلا .

وأخرج ابن جرير و اسحاق بن راهويها و الحاكم وغيرهم عن أبي بن كعب قال : لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عدد من عدد النساء قالوا : قد بقي عدد من عدد النساء لم يذكرن الصغار والكبار وأولات الأحمال فأنزلت { واللائي يئسن من المحيض } الآية صحيح الإسناد وأخرج مقاتل في تفسيره : أن خلاد بن عمرو بن الجموح سأل النبي A عن عدة التي لا تحيض فنزلت